٢٢

معناه السببية مع العطف لكنها تجعل الجملتين كجملة واحدة فيكتفي بالربط في الاول والمعنى
الذي يطير فيغضب زيد الذباب ويفهم منها سببية الاولى للثانية فالمعنى الذي يطير فيغضب
زيد الذباب ويمكن ان يقدر فيه ضمير الذي يطير فيغضب زيد يطير انه الذباب **واذا عطف**
اي اذا وقع العطف بناء على وجود عاملين بان عطف اسمان على معمولي عاملين بعاطف واحد
وقال بعض الشارحين اللباب الاظهر عندي ان العطف ههنا محمول على معنى اللغوي اي
امالة الاسمين نحو العاملين بان يجعلا معمولين لهما واكثر الشارحين على ان المعنى
على معمولي العاملين وانما قال على معمولي عاملين لان معمولي عامل واحد
فانه جائز اتفاقا نحو ضرب زيد عمرا وعمرو خالدا ولا على اكثر
من اثنين فانه لا خلاف في امتناعه مختلفين اي غير متحدين بان لا يكون
الثاني عين الاول وذلك لدفع وهم من يتوهم ان مثل ضرب ضرب
زيد عمرا وبكر خالدا من هذا الباب مع انه ليس منه لعدم تعدد العامل
فيه اذ العامل هو الاول والثاني تاكيد له وذلك العطف كما وقع
في قولهم ما كل سوداء تمرة ولا بيضاء شحمة وفي قول الشاعر
اكل امرئ تحسبين امرأ ونار توقد بالليل نارا وهذا وان كان
بحسب الظاهر جائزا لكنه لم يجز عند الجمهور بحسب الحقيقة لان الحرف الواحد
لم يقو ان يقوم مقام عاملين مختلفين خلافا للفراء فانه يجوز هذا
العطف بحسب الحقيقة كما جاز بحسب الصورة ولا يأول الامثلة الواردة
عليها ولا يقتصر على صورة السماع بل يعممها وغيرها وعدم جواز ذلك
العطف مع خلاف الفراء جاز في جميع المواد عند الجمهور الا في نحو في الدار

زيد والحجرة عمرو وان في الدار زيدا والحجرة عمرا يعني الا في اختيار صورة تقديم
المجرور وتاخير المرفوع او المرفوع والمنصوب بمجيئه في كلامهم واقتصر الجواز
على صورة السماع لان ما خالف القياس يقتصر على مورد السماع
خلافا لسيبويه فانه لا يجوز هذا العطف بحسب الحقيقة في هذه الصورة
ايضا بل يحملها على حذف المضاف وابقاء المضاف اليه على اعرابه
نحو تريدون عرض الحيوة الدنيا والله يريد الآخرة اي جنة الآخرة
كما جاء في بعض القراءة اي عرض الآخرة **التاكيد تابع يقرر امر المتبوع**
اي حاله وشأنه عند السامع يعني يجعل حاله ثابتا متقررا عنده في النسبة
اي في كونه منسوبا او منسوبا اليه فيثبت عنده ويتحقق ان المنسوب
او المنسوب اليه في هذه النسبة هو المتبوع لا غيره وذلك اما لدفع
ضرر الغفلة عن السامع او لدفع ظنه بالمتكلم الغلط وذلك الدفع يكون
بتكرير اللفظ نحو ضرب زيد زيدا او لدفع ظن السامع به تجوزا اما في المنسوب
نحو قولك زيد قتيل قتيل دفعا لتوهم السامع ان يريد بالقتل الضرب
الشديد فيجب ح ايضا تكرير اللفظ حتى لا يبقى شك في ارادة المعنى
الحقيقي او المنسوب اليه فانه ربما نسب الفعل الى الشيء والمراد نسبته
الى بعض متعلقاته كما في قطع الامير اللص اي قطع غلامه فيجب ح تكرير المنسوب
اليه لفظا نحو ضرب زيد زيد اي ضرب هو لا من يقوم مقامه او تكريره
معنى نحو ضرب زيد نفسه او عينه او في الشمول اي التاكيد بما يقرر امر
المتبوع في النسبة بالتفصيل الذي ذكرناه او في الشمول للمتبوع

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)